لان الاصل عدم النهي اه رملي وع ش ما يخرج النوع فطاهر والجامد
فقد يكون نجسا كالمائع الجامد والبعر وقد يكون طاهرا لعين كالحصا
والدود والبيض فيه مفهوم مايأتي تفصيل ورقه وكانت رويدة
حمار قال اذا فاظ هذا ركس ولم يقل هذه ركسة لتوهم انه قد لا يشمل
الا نحو هذه الروثة ولو قال هذه رجيعة لتوهم انه قد لا يشمل
غيرها رواه مسلم بقية الحديث واما الاخر فكان يشتي بالتمرة
والداوي بالعجين ولو فرضا لم يكن حراما فلا يجوز بالعرف
منه كما يذكره فيحمل على الحرام اي المعتمدة اما المعتمدة لغيرها
فيجوز شرط اهواج والذي يشد احبره ما وقع لدوهو بالجيم
جمل معترضه ابيض عبارة ابن حجر اصفر قال لما
كان ام غالبا وفي كلام المدي والودي ست لغات احمار الدال
سكنة مع تخفيف الياء ومكسورة مع تخفيف الياء وتشديدها والحمام
الدا مع الثلاث باسقاط الاولى قال قال ان يقول بدل
مايعي اي لانها مما يجمع في النحو الاخرى بين كل ما وما يعي مع ان بعض
ما لا يجتمع مع مايعي من النبي صلى الله عليه وسلم ومثلها
سائر الانبياء تشريفا لمقامهم وقد وقع لبعض ذكر صفات النبي صلى الله عليه
وسلم فزعم ما قاله لم يفهم ان بوله صلى الله عليه وسلم خير من صلاتكم
اه وهو صحيح وصواب ويوجد بامور منها ان هذا الواعظ يحتمل انه من
ارباب الكشف وقد اطلعه الله على رياء في صلاتهم او نفاق ان بوله صلى الله
عليه وسلم يستشفى به بنو ثاقف وصلاتهم غير محققة القبول فبهذين
الاعتبارين صار بوله خيرا ويحتمل ان الاخيرية باعتبار النسبة فبوله
صلى الله عليه وسلم من حيث نسبته اليه صلى الله عليه وسلم خير من
صلاتهم من حيث نسبتها اليهم اه ج عد اي بعد رواية الا
التي فظاهر ويتجه من التشبيه بالاجار وليبد احرم على المتبع المذكور
لذي اي وجه لان المعفو عنه بالنسبة الى نفسه فقط امامن الادمي

اي

قال المحلي بالخاص به تعالى على حقيقة الجمع اي جمع حقيقة وجمعا بالواو
والياء اذ لا نسلم ان مفرده اسم جنس لاعلم ولا صفة ثم اختلفوا اي على
القول بانه جمع حقيقة قال اسناف الخلق اي هو في حالة الجمعية تستعمل
في الاعم ايضا فيتساوى الجمع والمفرد في العموم وفائدة التنصيص على
العموم لان المفرد يتوهم منه ارادة نوع خاص وكذا يقال على القول بانه
خاص بالعقلاء في المكث السيوطية وعلموا من الصواب الدال على القياس
وانه جمع لا اسم جمع والجمع مراد به العموم للعقلاء وغيرهم وقد اختار
من المتاخرين ابن الصايغ ومفرده وان كان اسم جنس فيه معنى الوصف
كانه علامة على وجود صاحبه اشار الى ذلك صاحب الكشاف وغيره
ثم قوله بالتاء الخ عبارة المحلي ثم على الاعم يقول صلى الله عليه وسلم
من صلى على في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك
الكتاب اي من كتب الصلاة علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام
اسمي مكتوبا في ذلك الكتاب وهذا ظاهر اللفظ وهو بعيد الاكتفا
بمجرد الكتابة وان لم يحصل بها تلفظ بالمكتوب الا ان يقال المراد من
كتب متلفظا بما كتبه لان الاصل من كتب شيأ تلفظ به بدليل انه يقال
قال اعم كذا والحاصل منه الكتابة ويقال انه يقال كذا حيث لم يكتب
ذلك قال المراد من اني بالصلاة على لفظا وخطا وعلى اعم ايهم يقول له
صلى الله عليه وسلم كل خطبة لا يصلى فيها على النبي شوهاء اقمجة
اي ما لا يوتى فيها بالصلاة لفظا ان اريد خطبة غير الكتاب او لفظا
وخطا ان اريد خطبة الكتب حتى انى في خطبة كتابه بالصلاة خطا
المستلزم ذلك بحسب الاصل الاتيان بها لفظا كما علمت فتاروصلى
الله الخ وصلى الله الخ جملة خبرية لفظا انشائية معنى اي اللهم
صل الخ واتى بالماضي للمبالغة بتنزيله الصلاة المستقبلة بالصلاة
الماضية في تحقق الوقوع ثم اتى من الصلاة الماضية صلى فهو
استعارة تصريحية تبعية واراده احمد باجلد الاسمية الدالة على الثبوت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)